

المبادئ التي تحكم عمل الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ

أقرت في الدورة الرابعة عشرة (فينا، 1-3 تشرين الأول/أكتوبر 1998) في 1 تشرين الأول/أكتوبر 1998، وعُدلت في الدورة الحادية والعشرين (فينا، 3 و6-7 تشرين الثاني/نوفمبر 2003) والدورة الخامسة والعشرين (موريشيوس، 26-28 نيسان/أبريل 2006).

مقدمة

1- تركز الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (المشار إليها فيما بعد بالهيئة (IPCC)) أنشطتها على المهام التي أنطاها بها المجلس التنفيذي للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية (WMO) ومجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) في قراراتهما، كما تركز على الإجراءات الداعمة لعملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (UNFCCC).

دور الهيئة الحكومية الدولية (IPCC)

- 2- دور الهيئة الحكومية الدولية (IPCC) هو تقييم المعلومات العلمية والفنية والاجتماعية الاقتصادية المتصلة بفهم الأساس العلمي لمخاطر تغير المناخ الناجم عن النشاط البشري، وأثاره المحتملة والخيارات المتاحة للتكيف معه والتخفيف من حدته، تقييماً شاملاً وموضوعياً وعلنياً وشفافاً. وينبغي أن تتسم تقارير الهيئة الحكومية الدولية (IPCC) بالحياد فيما يتعلق بالسياسات العامة، وإن كان ربما يلزم أن تتناول بموضوعية العوامل العلمية والفنية والاجتماعية الاقتصادية المتصلة بتطبيق سياسات بعينها.
- 3- وعمليات الاستعراض جزء لا غنى عنه من عملية الهيئة (IPCC)، فمنذ أن أصبحت الهيئة (IPCC) هيئة حكومية دولية وعملية استعراض وثائقها تتضمن استعراض نظراء يجريه خبراء واستعراضاً تجريه الحكومات.

تنظيم العمل

- 4- تتخذ الهيئة (IPCC) قراراتها الرئيسية في اجتماعات عامة.
- 5- ويتسم مكتب الهيئة (IPCC)، ومكاتب أفرقة العمل التابعة لها، ومكاتب أي فرق عمل تابعة لها، بتمثيل جغرافي متوازن، مع إيلاء الاعتبار الواجب للمقتضيات العملية والفنية.
- 6- أفرقة العمل التابعة للهيئة (IPCC) وأي فرق عمل تشكلها الهيئة لها ولايات وخطط عمل محددة بوضوح ومعتمدة من قبل الهيئة، كما أنها مفتوحة العضوية.

المشاركة

- 7- المشاركة في أعمال الهيئة (IPCC) مفتوحة أمام جميع البلدان الأعضاء في برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) والمنظمة (WMO).
- 8- يرسل رئيس الهيئة (IPCC) إلى الحكومات والهيئات الأخرى الدعوة إلى المشاركة في دورات الهيئة (IPCC) وأفرقة وفرق العمل التابعة لها، وحلقات العمل التي تنظمها.

9- ويجوز دعوة خبراء من البلدان الأعضاء في المنظمة (WMO)/ برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP)، أو من منظمات دولية أو حكومية دولية أو غير حكومية على سبيل المساهمة في أعمال أفرقة وفرق العمل التابعة للهيئة (IPCC). وينبغي إبلاغ الحكومات سلفاً بالدعوات المقدمة إلى خبراء من بلدانها، ويجوز لها أن تسمي خبراء إضافيين.

الإجراءات

10- تبذل الهيئة (IPCC) وأفرقتها وفرقتها العاملة قصارى جهدها للتوصل إلى توافق في الآراء عند اتخاذ القرارات أو اعتماد التقارير وإقرارها وقبولها. وإذا ما رأت الهيئة المعنية أنه يتعذر التوصل إلى توافق في الآراء: (أ) فيما يتعلق بالقرارات الخاصة بمسائل إجرائية، فإن هذه القرارات تتخذ وفقاً للائحة العامة للمنظمة (WMO)؛ (ب) فيما يتعلق باعتماد التقارير وإقرارها وقبولها، تفسر الآراء المتفاوتة ويتم، حسب الاقتضاء، تسجيلها. وتعرض الآراء المتفاوتة بشأن مسائل ذات طابع علمي أو فني أو اجتماعي اقتصادي في الوثائق العلمية أو الفنية أو الاجتماعية الاقتصادية المعنية، حسبما يقتضي السياق. وتُسجل الاختلافات في الآراء بشأن مسائل السياسة العامة أو المسائل الإجرائية، حسبما يقتضي السياق، في تقرير الدورة.

11- النتائج التي تخلص إليها أفرقة وفرق العمل التابعة للهيئة (IPCC) لا تعد آراء رسمية للهيئة ما لم توافق عليها الهيئة (IPCC) في اجتماع عام.

12- تُرسل الدعوات للمشاركة في دورات الهيئة (IPCC) وأفرقتها العاملة وفرقة العمل التابعة لها، وفي حلقات العمل التي تنظمها الهيئة (IPCC) قبل افتتاح الدورة بستة أسابيع على الأقل.

13- توفر أمانة الهيئة (IPCC) التقارير الرئيسية، بما في ذلك تقارير التقييم والتقارير الخاصة والتقارير الخاصة بالمنهجية والوثائق الأساسية والتقارير المتاحة الأخرى التي يُنظر فيها في دورات الهيئة (IPCC) ودورات الأفرقة العاملة التابعة لها، قبل افتتاح الدورة بأربعة أسابيع على الأقل، وإذا أمكن بكافة اللغات الرسمية المعمول بها في الأمم المتحدة.

14- توفر خدمات الترجمة الفورية بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة في جميع الاجتماعات العامة لدورات الهيئة (IPCC) واجتماعات مكتبها وأفرقتها العاملة.

15- تتسق، قدر المستطاع، مواعيد انعقاد دورات الهيئة (IPCC) وأفرقتها العاملة وفرقة العمل التابعة لها مع الاجتماعات الدولية الأخرى ذات الصلة.

16- تُستعرض هذه المبادئ كل 5 سنوات على الأقل وتُعدل حسب الاقتضاء.

17- ترد في التذييل ألف الإجراءات الخاصة بإعداد تقارير الهيئة (IPCC) واستعراضها وقبولها واعتمادها وإقرارها ونشرها.

18- ترد في التذييل باء الإجراءات المالية للهيئة (IPCC).

19- يرد في التذييل جيم النظام الداخلي لانتخاب مكتب الهيئة (IPCC) ومكتب أي فرقة عمل.